

أطروحة دكتوراه في كلية القانون تناقش دراسة مقارنة الارتباط بإجراءات التقاضي

ناقشت أطروحة دكتوراه ب كلية القانون في دراسة مقارنة الارتباط بإجراءات التقاضي، قدمتها
الطالبة مروة عبد الجليل السويدي. بينت
الأطروحة أن فكرة الارتباط تتضمن وصفاً قانونياً للعلاقة القائمة بين
إجرائيين أو أكثر من إجراءات التقاضي لتحقيق الاعتبارات التي يقوم عليها
الارتباط والتي تعدّ بذات الوقت هدفاً يرمي إليه المشرع من قيام تلك
العلاقة، وتتمثل تلك الاعتبارات بالاقتصاد في الإجراءات من حيث الوقت أو
النفقات، منع صدور أحكام متعارضة أو يصعب تنفيذها وحسن سير العدالة في
إجراءات التقاضي. وأوضحت الأطروحة أن المشرع من خلال القواعد القانونية
التي تكفل وجود الارتباط بين إجراءات التقاضي تارةً يُقرره على نحو حتمي
فلا يترك للأفراد من الخصوم أو الغير عن الدعوى أو حتى للقضاء دوراً في
إيجاده أو تفعيل أثره .

واستنتجت

الدراسة بأنه يترتب بموجب الارتباط بين الأعمال الإجرائية أثراً إجرائية
تتعلق بتساعد المراكز الإجرائية للخصوم أو تحولها أو آثاراً تتعلق بمنح
الغير مركزاً إجرائياً يتوقى به أو يتلافى به حكماً يمس أو يتعدى على حقوقه
بالرغم من أنه ليس من خصوم الدعوى الصادر فيها ذلك الحكم، وبهذا النحو
يؤدي الارتباط إلى تبسيط إجراءات التقاضي فضلاً على حسن سير العدالة في تلك
الإجراءات، وكذلك يتجلى بالارتباط بين الأعمال الإجرائية الدور الإيجابي
للقاضي، فإذا ما تبين له من حيث الإثبات أو من حيث تصحيح شكل الدعوى ضرورة
إدخال الغير عنها، أو إن مصلحة العدالة أو إظهار الحقيقة تبرر إدخال الغير
في الدعوى، فإن للقاضي أن يدعو الغير للدخول في الدعوى أو يأمر بإدخاله
فيها، ولا يتخذ مثل هذا الإجراء من قبل القاضي إلا إذا قدر ارتباطه
بالدعوى الأصلية، فيتجلى بتقرير الارتباط بين الأعمال الإجرائية عمل
القاضي الذي يعتمد على الابتكار في تطبيق القانون لتحقيق العدالة
وإقرارها.

عادل محمد